

7087- القول الراجح في قطع المرأة للصلاه في الحرم - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. اه هذا السائل يقول ما هو القول الراجح في قطع المرأة للصلاه في الحرم؟ يا اخي المرأة وغير المرأة المرور في الحرم جائز بين يدي المصلين لامرین. الامر الاول ان سترة الامام في الفريضة او في صلاة التراويح او غيرها من صلاة الجمعة -

00:00:00

سترة الامام سترة لمن خلف. نعم. فلا يمنع المرور الا بين الامام وسترته فقط. الامر الثاني ان الحرم زحمة وضرورة كل ما اشتد الامر اتسع والله الحمد فلا مانع من ذلك للضرورة. نعم -

00:00:20